

Distr.
GENERAL

A/RES/49/140
23 January 1995

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون
البند ٣٧(هـ) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/49/L.45 و Add.1)]

١٤٠/٤٩ - تقديم المساعدة الدولية الطارئة من أجل إحلال السلم والأوضاع الطبيعية
في أفغانستان المنكوبة بالحرب وتعميرها

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١١٩/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ٢٠٨/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٩٣ بشأن تقديم المساعدة الدولية الطارئة لتعمير أفغانستان المنكوبة بالحرب،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤^(١)،

وإذ تتمنى لشعب أفغانستان السلم والرخاء،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء الخسائر الفادحة في الأرواح البشرية وتدمير الممتلكات والأضرار
الجسيمة التي لحقت بالهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية لأفغانستان من جراء الحرب التي دامت
خمسة عشر عاماً،

وإذ تؤكد استعداد الأمم المتحدة لمساعدة شعب أفغانستان في الجهود التي يبذلها لحل الخلافات
السياسية الداخلية، وتيسير التقارب الوطني بما يؤدي إلى إقامة حكومة ذات قاعدة عريضة وتمثيل كامل
وإلى بدء عملية الإنعاش والتعمير في بلده،

(١) A/49/688.

وإذ ترحب بقيام الأمين العام بتعيين محمود مستيري رئيساً لبعثة الأمم المتحدة الخاصة إلى أفغانستان، وإذ تعرب عن تقديرها للجهود التي تبذلها البعثة الخاصة من أجل إعادة إحلال السلم والأوضاع الطبيعية والتقارب الوطني وتحقيق الهدف المتمثل في تعمير أفغانستان المنكوبة بالحرب وإنعاشها،

وإذ تعرب عن تأييدها للجهود المستمرة التي تبذلها البعثة الخاصة، ولا سيما الخطوات الأولية التي اتخذتها تلك البعثة للشروع في عملية سياسية تُمثل فيها جميع قطاعات المجتمع الأفغاني،

وإذ تعرب عن تقديرها للجهود التي تبذلها منظمة المؤتمر الإسلامي والمنظمات الدولية الأخرى دعماً للبعثة الخاصة،

وإذ تلاحظ بقلق متزايد طول أمد الأعمال العدائية المسلحة بين الفصائل في البلد، بما في ذلك شن هجمات عشوائية على المدنيين وغير ذلك من انتهاكات القانون الإنساني الدولي، ومنها الانتهاكات التي تفرض المجاعة على السكان المدنيين، مما تسبب في خسائر بشرية فادحة بين المدنيين وتشريد السكان وتدمير هياكل البلد الأساسية الاقتصادية والاجتماعية، على الرغم من النداءات المتكررة التي وجهها مجلس الأمن والأمين العام لوقف الأعمال العدائية،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء المشكلة الناجمة عن وجود ملايين الألغام البرية المضادة للأفراد في أفغانستان، مما لا يزال يحول دون عودة العديد من اللاجئين الأفغان إلى قراهم والعمل في حقولهم،

وإذ تضع في اعتبارها الصلة المتبادلة الوثيقة بين انعاش اقتصاد أفغانستان وتعزيز قدرتها على اتخاذ خطوات فعالة لبلوغ تلك الأهداف وضمأن إحلال السلم والأوضاع الطبيعية في البلد،

وإذ تؤكد أهمية إنعاش أفغانستان وتعميرها من أجل رخاء شعبها، الذي عانى من ضائقات كثيرة طيلة خمسة عشرة عاماً من الحرب والدمار، والذي ضاعت عليه الفرصة لتحقيق التنمية طوال الصراع،

وإذ تدرك أن أفغانستان لا تزال تعاني من حالة اقتصادية حرجة للغاية بوصفها بلداً غير ساحلي، ومن أقل البلدان نمواً، ومنكوبة بالحرب،

وإذ ترحب مع التقدير بالجهود التي يبذلها الأمين العام لتوجيه انتباه المجتمع الدولي إلى مشاكل التعمير الحادة في أفغانستان،

وإذ تؤكد الحاجة الملحة إلى المبادرة باتخاذ إجراءات دولية لمساعدة أفغانستان في إعادة الخدمات الأساسية وهياكل البلد الأساسية، وإذ ترحب بجهود برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في هذا الصدد،

وإذ تعرب عن تقديرها للمساعدة التي تقدمها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في دعمها المتواصل لإعادة اللاجئين الأفغان من البلدان المجاورة إلى وطنهم،

وإذ توجه الشكر لجميع الحكومات التي قدمت المساعدة إلى اللاجئين الأفغان، لا سيما لحكومتها باكستان وجمهورية إيران الإسلامية، وإذ تدرك الحاجة إلى تقديم مساعدة دولية لإعادة اللاجئين والمشردين داخليا إلى ديارهم طوعا وإعادة توطينهم،

وإذ تعرب عن تقديرها للدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية التي استجابت ولا تزال تستجيب للاحتياجات الإنسانية لأفغانستان، وللأمين العام وممثله الشخصي على تعبئة المساعدة الإنسانية المناسبة وتنسيق عملية إيصالها،

وإذ تشير إلى بيانات رئيس مجلس الأمن بشأن أفغانستان المؤرخة ٢٤ كانون الثاني/يناير و ٢٣ آذار/مارس و ١١ آب/أغسطس و ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤^(٢)،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام وتؤيد الملاحظات والتوصيات الواردة فيه؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يأذن لبعثة الأمم المتحدة الخاصة إلى أفغانستان المنشأة بموجب القرار ٢٠٨/٤٨ أن تواصل بذل جهودها لتيسير التقارب الوطني والتعمير في أفغانستان، ولا سيما عن طريق التشجيع على إنشاء مجلس سلطة في أقرب وقت ممكن يكون عريض القاعدة وذا تمثيل كامل ويخوّل ما يلي:

(أ) التفاوض على وقف فوري ودائم لإطلاق النار والإشراف عليه؛

(ب) إنشاء قوة أمن وطنية ومراقبتها لتتكفل بتوفير الأمن في جميع أنحاء البلد، والإشراف على جمع كل الأسلحة الثقيلة في البلد والتحفظ عليها؛

(ج) تشكيل حكومة انتقالية مقبولة يمكنها، في جملة أمور، مراقبة قوة الأمن الوطنية، إلى أن تتوفر الظروف الملائمة لإجراء انتخابات حرة ونزيهة في جميع أنحاء البلد، مع إمكانية الاستعانة بالهيكل التقليدي لصنع القرار، من قبيل جمعية كبرى، من أجل المساعدة على تهيئة تلك الظروف؛

٣ - تطلب إلى جميع الأفغان، ولا سيما قادة الأطراف المتحاربة، الاتفاق على وقف فوري لإطلاق النار ونقل السلطة على وجه السرعة، ودعم الجهود التي تبذلها البعثة الخاصة في سبيل تيسير التعمير الوطني، والتعجيل بالعملية التي تؤدي إلى سرعة إقامة حكومة انتقالية مقبولة، وإقامة حكومة لأفغانستان عريضة القاعدة ذات تمثيل كامل؛

٤ - تطلب إلى جميع الدول القيام بما يلي:

(٢) S/PRST/1994/4 و 12 و 43 و 77، على التوالي.

(أ) احترام سيادة أفغانستان وسلامتها الإقليمية، والامتناع التام عن التدخل في الشؤون الداخلية لأفغانستان واحترام حق الشعب الأفغاني في تقرير مصيره،

(ب) اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لتشجيع السلم في أفغانستان، ووقف تدفق الأسلحة إلى الأطراف، ووضع حد لهذا الصراع المدمر؛

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل، على أساس التوصيات الواردة في تقريره، بذل الجهود لوضع خطط للتعمير والإنعاش الوطنيين بدءاً بمجالي السلم والأمن؛

٦ - تناشد على وجه الاستعجال جميع الدول ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها والوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن توفر، على سبيل الأولوية، كل المساعدات المالية والتقنية والمادية الممكنة من أجل إعادة الخدمات الأساسية إلى أفغانستان وتعميرها، وإعادة توطين اللاجئين والمشردين داخليا وتناشد المؤسسات المالية والإنمائية الدولية تقديم المساعدة في تخطيط تعمير أفغانستان؛

٧ - تطلب إلى المجتمع الدولي الاستجابة إلى النداء الموحد لتقديم المساعدة الإنسانية الطارئة إلى أفغانستان، الذي وجهه الأمين العام للفترة من ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، مع مراعاة توافر الصندوق الاستئماني للطوارئ في أفغانستان؛

٨ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين تقريرا عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار؛

٩ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخمسين البند المعنون "تقديم المساعدة الدولية الطارئة من أجل إحلال السلم والأوضاع الطبيعية في أفغانستان المنكوبة بالحرب وتعميرها".

الجلسة العامة ٩٣

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤